

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٧٥ لسنة ١٩٥٩

بشأن وفد الجمهورية العربية المتحدة في المجلس المؤقت للوحدة الاقتصادية ببيروت

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على تشكيل وفد الجمهورية العربية المتحدة في اجتماع المجلس المؤقت للوحدة الاقتصادية ببيروت على الوجه الآتي :

الدكتور عبد المنعم أحمد البنا ، مدير عام الشؤون الاقتصادية بوزارة الاقتصاد بالإقليم الجنوبي رئيساً

السيد / يحيى عمروكي ، مدير التجارة الخارجية بوزارة الاقتصاد بالإقليم الشمالي

السيد / أحمد زكي أبو النصر ، سكرتير ثاني بوزارة الخارجية

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ ربيع الآخرة ١٣٧٩ (٦ أكتوبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٨٦ لسنة ١٩٥٩

بشأن اشتراك الجمهورية العربية المتحدة في تمويل المشروع الإنليسي لمكافحة الجراد الصحراوي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على اشتراك الجمهورية العربية المتحدة في تمويل المشروع الإنليسي لمكافحة الجراد الصحراوي ، والحصم بقيمة الاشتراك في حالة تنفيذ المشروع على ميزانتي وزارتي الزراعة بالإقليمين .

مادة ٢ - على وزير الزراعة والإصلاح الزراعي تنفيذ هذا القرار ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ ربيع الآخرة ١٣٧٩ (٦ أكتوبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٩٦ لسنة ١٩٥٩

بشأن مد إعاره أستاذ بكلية الهندسة بجامعة القاهرة للعمل بشركة الصناعات الكيماوية (كيا)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الجامعات بالجمهورية العربية المتحدة ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على مد إعاره الدكتور مصطفى عبد المطاب شعبان الأستاذ بكلية الهندسة بجامعة القاهرة للعمل بشركة الصناعات الكيماوية (كيا) " شركة مساهمة مصرية " لمدة عام من أول يوليو سنة ١٩٥٩ بدون مرتب من الجامعة وعلى أن يقوم بإلقاء محاضراته بالكلية في صباح يومين من كل أسبوع وأن يكون هذا أحرمد للإعارة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ ربيع الآخرة ١٣٧٩ (٦ أكتوبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر